



دفتر التحملات الخاص بانتقاء

جمعية / تعاونية لإنجاز الورش

المادة الاولى: إطار طلب المشاريع

يندرج انجاز الورش المتعلق ب في إطار برنامج اوراش في شقه الخاص بالأوراش العامة المؤقتة والتي تهدف الى الاستجابة لحاجيات المواطنين من بنيات تحتية وتتوخى انجاز اشغال وانشطة ذات طابع مؤقت تندرج في إطار المنفعة العامة والتنمية المستدامة. وطبقا لدورية رئيس الحكومة رقم 05/2022 بتاريخ 06 مارس 2023، يتوخى هذا البرنامج زيادة على توفير دخل لمدة محددة، الاعداد لسوق الشغل وولوج فرص الادماج المتاحة نتيجة الاقلاع الاقتصادي، وذلك من خلال تنظيم تكوينات إعدادية لمزاولة أنشطة ورش معين مع تعزيز القدرات والسلوكيات وتنمية روح المواطنة وثقافة العمل خلال مدة انجاز هذا الورش.

المادة الثانية: هدف طلب المشاريع

يهدف طلب المشاريع الى انتقاء جمعية/تعاونية، تتوفر على القدرات والتجربة اللازمة لإنجاز الورش..... من طرف لجنة الانتقاء المشار اليها في المادة 9 ادناه. ويحدد دفت ر التحملات هذا شروط وكيفيات تقديم عروض المشاريع من طرف المتبارين ومسطرة تقييم العروض.

المادة الثالثة: الاهداف المنتظرة من الورش موضوع طلب عروض المشاريع

تتجلى الاهداف المنتظرة من انجاز الورش موضوع طلب المشاريع فيما يلي:

- انجاز الورش..... الذي يكتسي منفعة عامة لساكنة عمالة المحمدية.
- ادماج شخصا من بين الذين فقدوا مورد عيشهم من جراء ازمة كوفيد 19 او الذين يعانون صعوبات خاصة في الادماج.
- تأطير المستفيدين من الورش وتكوينهم لامتلاك كفاءات جديدة وتطوير مهارات وسلوكيات مرتبطة لا سيما بتنمية روح المواطنة وثقافة العمل بهدف اعدادهم لولوج سوق الشغل في إطار فرص للتشغيل مستقبلية.

المادة الرابعة: موقع انجاز الورش

سيتم انجاز الورش موضوع دفتر التحملات هذا بجماعة التابعة لعمالة المحمدية بجهة الدار البيضاء-سطات.

المادة الخامسة: مدة الورش

تحدد مدة انجاز الورش في 04 شهرا (لا يمكن ان تتجاوز المدة 04 أشهر).

المادة السادسة: تمويل الورش

يتم تمويل انجاز الورش على النحو التالي:

-تحمل الدولة للأجور والتغطية الاجتماعية (حصة المشغل) والتأمين ضد حوادث الشغل.
-تحويل منحة التأطير لفائدة الجمعية / التعاونية من طرف مجلس العمالة بهدف تغطية اجور مؤطري المستفيدين من الورش
وتحمل الحاجيات المحتملة من المعدات والمواد الأولية.
-وضع رهن الاشارة من طرف المديرية الاقليمية لقطاع.....
للتجهيزات والمعدات والمواد الاولية التالية:

وضع رهن الاشارة من طرف جماعة للتجهيزات والمعدات
والمواد الاولية. التالية:

يتعين تعبئة باقي التجهيزات والمعدات والمواد الاولية من طرف الجمعية/ التعاونية.

المادة السابعة: معايير الترشيح في طلب المشاريع

- تفتح المشاركة في طلب المشاريع هذا في وجه كل جمعية / تعاونية:
- تم احداثها طبقا للتشريعات الجاري بها العمل.
 - تتوفر على تجربة في المجال موضوع الورش.
 - تتوفر على القدرة البشرية والمادية الضرورية لإنجاز الورش.
 - محدثة سنتان على الاقل عند تاريخ طلب المشاريع.
 - الا تقل مدة صلاحية مكتب الهيئة عن 06 (ستة) أشهر عند إيداع الملف؛

المادة الثامنة: ملف الترشيح

- يتكون ملف الترشيح من الوثائق التالية:
- طلب المشاركة مؤرخ وموقع موجه إلى السيد رئيس مجلس العمالة ؛
 - بطاقة تقديم الجمعية /التعاونية،
 - ملف اداري يتضمن:
 - النظام الاساسي للجمعية /التعاونية؛
 - محضر التأسيس؛ محضر الاجتماعات المتعلقة بالجمعين العامين (02) الاخيرين للجمعية / التعاونية؛
 - النظام الداخلي (ان وجد)؛
 - التقريرين الادبيين (02) الاخيرين للجمعية / التعاونية؛
 - التقريرين الماليين (02) الاخيرين للجمعية / التعاونية؛
 - شهادة التعريف البنكي RIB الخاص بالجمعية / التعاونية؛
 - لائحة اعضاء مكتب الجمعية/التعاونية؛
 - وصل الإيداع النهائي؛
 - دفتر التحملات؛

- شهادة الانخراط في الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي في حالة رسو تنفيذ الورش على الهيئة؛
- ملف تقني (يتم تعبئته وفق النموذج رفقته) يحتوي على:
 - الشواهد المتعلقة بتجربة الجمعية/ التعاونية في المجال موضوع الورش؛
 - بطاقة تتعلق بالموارد البشرية والتقنية للجمعية / التعاونية.
 - بطاقة حول الجمعية / التعاونية معبئة بالمعلومات الضرورية (رفقته النموذج)
 - برنامج عمل زمني الذي يجب ان يبرز بالتفصيل مدة كل مرحلة في انجاز الورش (تشغيل المؤطرين، تعبئة التجهيزات والمواد الاولية، برمجة أنشطة الورش. بتنسيق مع القطاع المعني؛ كما يجب ان يحدد التواريخ المرتقبة لبدء وانهاء الورش.

المادة التاسعة: لجنة الانتقاء

يتم تعيين لجنة لتقييم عروض المشاريع وانتقاء للجمعية / التعاونية المكلفة بإنجاز الورش من طرف مجلس العمالة.

المادة العاشرة: معايير تقييم عروض المشاريع بهدف انتقاء للجمعية / التعاونية

- معايير التقييم المعتمدة في انتقاء للجمعية / التعاونية محددة كالتالي:
- فهم دقيق للإنتظارات اتجاه الورش؛
 - القدرة التقنية للجمعية /التعاونية لإنجاز الورش؛
 - تجربة للجمعية / التعاونية في انجاز اوراش مماثلة؛
 - المنهجية المقترحة من طرف للجمعية / التعاونية لإنجاز الورش؛
 - مقترح للجمعية / التعاونية لتوظيف منحة التأطير الممنوحة من طرف مجلس الاقليم؛
 - ملائمة برنامج العمل الزمني الذي تقترحه الجمعية / التعاونية مع جدول انجاز الورش؛
- يتم تقييم عروض المشاريع لانتقاء الجمعيات التعاونية المكلفة بإنجاز الورش على اساس المعايير المحددة اعلاه، وطبقا لمسطرة تنقيط يتم إعدادها لهذا الغرض؛

التوقيع: